



State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

التقرير (٣٦)

يحال إلى لجنة الشؤون التعليم والثقافة والإرشاد
ويدرج بمداول أعمال اللجنة القادمة


٢٠١٦/١٢/١٥

المحترم

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

الرقم :

التاريخ : ٤ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ

الموافق : ١٣ مارس ٢٠١٦ م

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير (السادس والثلاثين) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن
الاقتراح بقانون بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت
الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به
المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

مبارك سالم الحريص



الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادي الرابع

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (٣٦)

التقرير (السادس والثلاثون) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي .

إعداد : الأستاذة / فجر عوض الجويسري
باحث أول قانوني

مراجعة : الأستاذة / بشاير حمد العازمي
رئيس قسم التقارير التشريعية

مراجعة : الأستاذة / مريم خالد الزمامي
مدير مكتب لجنة الشؤون التشريعية والقانونية



State of Kuwait

دولة الكويت

الفصل التشريعي الرابع عشر
دور الانعقاد العادي الرابع

التاريخ : ٤ جمادى الآخرة ١٤٣٧ هـ
الموافق : ١٣ مارس ٢٠١٦ م

التقرير السادس والثلاثون

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

الاقتراح بقانون بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥
في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي
المقدم من السيد العضو / مبارك بنيه الخرينج

الإحالة :

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بتاريخ
٢٠١٦/١/٢٧ الاقتراح بقانون المشار إليه لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .
وفي ٢٠١٦/٢/١٠ أحيل إلى اللجنة الطلب المقدم من السيد العضو / عسكر عويد العنزي
بإضافة اسمه للاقتراح بقانون المشار إليه .

اجتماع اللجنة وموضوع الاقتراح :

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠١٦/٣/٧ حيث تبين لها أن الاقتراح
بقانون المشار إليه يهدف - حسبما ورد بمذكرته الإيضاحية - إلى تشجيع العناصر
الكويتية من الجنسين على امتحان مهنة التمريض لما لها من بُعد إنساني وأخلاقي ،
وزيادة الإقبال على الدراسة والتدريب في المعاهد المخصصة لذلك لتوفير الأعداد الكافية
من أفراد الهيئة التمريضية .

وقد تضمن الاقتراح بقانون استبدال نص البند الثاني من المادة السادسة من القانون رقم
(١٠) لسنة ١٩٩٥ ، بنص يعتبر مهنة التمريض من التخصصات النادرة التي تستحق
مكافأة التخصص النادر المنصوص عليها في المادة الرابعة من ذات القانون للطلاب

المنخرطين في دراستها .

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait



State of Kuwait

دولة الكويت

-٢-

عرض عمل اللجنة :

وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون المشار إليه وتبين لها أن المادة السادسة من القانون المشار إليه نصت على أن التخصصات النادرة المستحقة للمكافأة تحدد من قبل وزير التعليم العالي من خلال اللائحة التنفيذية ، كما أنه من الناحية العملية يعد تخصص التمريض من التخصصات النادرة وفق قرار المدير العام للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب المحدد للتخصصات النادرة في كليات ومعاهد ودورات الهيئة .

ولذلك من الملائم أن يتم إدخال مثل هذه التعديلات من خلال اللائحة التنفيذية حتى يكون فيها مرونة أكثر خصوصاً بالتعديل والإلغاء خاصة وأن اللوائح تتميز بسهولة تعديلها بعكس القوانين التي تتطلب إجراءات مطولة ومشددة لتعديلها .

وبعد البحث والدراسة رأت اللجنة أنه لا يوجد من الناحية الدستورية ما يمنع من إجراء مثل هذا التعديل على القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه .

رأي اللجنة (التصويت) :

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بإجماع آراء أعضائها الحاضرين إلى الموافقة على الاقتراح بقانون المشار إليه من حيث الفكرة مع الأخذ بالاعتبار الملاحظات السالف ذكرها .

State of Kuwait



دولة الكويت

-٣-

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما
تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

أحمد سليمان القضيبي

* المرفقات :

- مرفق رقم (١) : نسخة من الاقتراح بقانون .
- مرفق رقم (٢) : نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو / عسكر عويد العنزي إلى
الاقتراح بقانون .

State of Kuwait



دولة الكويت

٢٧١ / ١٥٣

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ..

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ، ومعاهد التعليم العالي ، مشفوعاً مذكرته الإيضاحية برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ..

مقدم الاقتراح
مبارك بنيه الخرينج

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء

١٤٧ / ١١ / ٢٠٢٤

اقتراح بقانون

بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥

في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ، ومعاهد التعليم العالي والقوانين المعدلة له ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

مادة أولى

يستبدل بنص البند (٢) من المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه ، النص التالي:

" التخصصات النادرة التي تسمح بمنح مكافأة التخصص النادر على أن يعتبر التمريض تخصصاً نادراً" .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون

بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥
في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي

وفق المادة (١٥) من الدستور تعني الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة " وبناءً على هذا ، ظلت الحكومة تنشئ المستشفيات والمراكز الصحية وتزويدها بالأجهزة والكوادر الطبية وفي مقدمتها الهيئات التمريضية المتخصصة والمؤهلة ، ورغبة في تشجيع العناصر الكويتية والمواطنين من الجنسين على امتحان مهنة التمريض ذات البعد الإنساني والأخلاقي وللاقبال على الدراسة والتدريب في المعاهد المخصصة لذلك ، حتى تتوفر للبلاد الأعداد الكافية من أفراد الهيئة التمريضية ، فقد رُئي التقدم بهذا الاقتراح لتعديل البند الثاني من المادة السادسة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥ في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ومعاهد التعليم العالي ، بحيث تعتبر مهنة التمريض من بين التخصصات النادرة والتي تمنح بموجبها مكافأة التخصص النادر المنصوص عليها في المادة الرابعة من ذات القانون للطلاب المنخرطين في دراستها .

ولما كانت المادة السادسة تنص على أن يصدر وزير التعليم العالي اللائحة التنفيذية التي تحدد ضمن أشياء أخرى قائمة التخصصات النادرة التي تسمح بمنح مكافأة التخصص النادر ، فقد أعيدت صياغة البند (٢) من هذه المادة للنص على أن التمريض يعتبر بموجب القانون تخصصاً نادراً ، وبالتالي يستحق دارسوه مكافأة تشجيعاً وتحفيزاً لهم.

Askar Al-Anezi
Member of National Assembly
State of Kuwait



عسكر العنزي
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد...

يرجى إضافة اسمي إلى الاقتراح بقانون بتعديل المادة السادسة من القانون رقم (10) في شأن مكافآت الطلبة بالجامعات والكليات الجامعية ، ومعاهد التعليم العالي ،

المقدم من العضو / مبارك بنيه الخرينج

مع خالص التحية ...

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عضو مجلس الأمة

عسكر عويد العنزي

Handwritten signature and date: 14/1/2010